

إذا اتفق المزارع وصاحب الأرض بأن يأخذ المزارع ثلث الثمر والحطب مقابل أن يسقي البستان ولكنه...؟

صالح الفوزان

يوجد بستان مزروع نخلا وصاحب البستان له الارض ومزارع زرع النخيل ويسقيه. واتفق صاحب البستان والمزارع عندما يثمر النخل يعطيه ثلث الثمر والحطب مقابل زراعته وسقيه. ومنذ أكثر من خمسة وعشرين عاما لم يسق لم يسق هذا - [00:00:00](#)

فستان بالماء فهل يستحق المزارع اخذ الثلث من الثمر والحطب؟ عقد المزارعة على ما تعاقد عليه الطرفان. صاحب الشجر وصاوى وصاحب العمل فصاحب العمل يستحق من الغلة على قدر ما يؤدي من العمل المشروط عليه. وما دام انه لم انه مضى - [00:00:20](#)

فترة لم يقيم بالعمل المشروط عليه ولم يسقي هذه النخيل فانه لا يستحق من غلتها شيئا لانه لم يؤدي ما شرط عليه من والمسلمون على شروطهم الا يحل له ان يأخذ من غلتها شيئا الا اذا كان يقوم بسقيها ويوفي بشرط العقد الذي - [00:00:40](#)

تواطأ عليه مع المالك وان كان يسقي بعض الشيء ويترك بعض البعض الآخر فانه يستحق بقدر ما يقوم من العمل. والله تعالى اعلم جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)